

الكثرة التي يحصل من اخبارها العلم بمضمون الخبر ، والعلم قد يحصل احيانا من اخبار العشرة ، و احيانا لا يحصل من اخبار العشرين والثلاثين والاكثر من ذلك .

اما تحديدها باكثر من اربعة كما نسب الى القاضي الباقلاني، وباكثر من عشرة كما جاء عن ( الاصطخري ) ، وباتني عشر مخبرا عدد نقباء بني اسرائيل ، وباكثر من عشرين كما جاء عن ابي الهذيل العلاف ، وبسبعين كما جاء عن بعض المحدثين وبثلاثمائة عدد اصحاب النبي (ص) في بدر كما نص على ذلك بعضهم ، هذه التقديرات كلها لاهل السنة ، ولا وجود لها في كتب الشيعة ، والظاهر اتفاقهم على عدم تحديده بعدد معين (١) .

ومهما كان الحال فالخبر المتواتر ، اما ان يكون متواترا بلفظه ومعناه . كما لو اتفق المخبرون على نقل الحديث بلفظ واحد ، واما ان يكون متواترا من حيث المعنى ، كما لو اختلفت الفاظ المخبرين مع وحدة المعنى ، وحصل العلم بذلك المعنى من الفاظهم المختلفة بواسطة دلالة الخبر على المعنى بالتضمن او الالتزام ، او بالمطابقة اذا كانت اللفاظ المختلفة مشتركة في معنى واحد ، وهذا النوع من التواتر الذي اطلقوا عليه اسم التواتر المعنوي موجود ومطرد بين الرويات في الفروع والاصول ، اما التواتر اللفظي في جميع مراحلها ووسائطه هذا النوع من التواتر ربما يكون قليلا ونادرا بين الرويات عن الائمة والرسول (ص) كما يبدو ذلك بعد التسبع والاستقصاء ، وقد بالغ بعضهم فانكر وجوده من الاساس .

قال الشيخ عبد الصمد في رسالته التي ألفها في علم الدراية: المتواتر

(١) انظر مقباس الهداية للمامقاني ، والعدة للطوسي وغيرهما من مؤلفات الشيعة في علم الحديث .